

قرار رقم 2809. بتاريخ 15 نونبر 2022

حول تنظيم مباراة مشتركة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة
لفائدة مجالس الأقاليم التابعة لجهة مراكش آسفي

بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.112 المتعلق بالعمالات والاقاليم؛
وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛
وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
وعلى مرسوم رقم 2.11-471-2 بتاريخ 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات؛
وعلى المرسوم الملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛
وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية؛
وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛
وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
وعلى المرسوم رقم 2.92-231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من إطار الدولة؛
وعلى مرسوم بقانون رقم 2.20.292 يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية، كما تم تغييره وتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020؛
وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 2012/14 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 16/2020 بتاريخ 07 أكتوبر 2020 المتعلق باستئناف تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية؛
وعلى منشور السيد وزير الداخلية عدد 945-1 بتاريخ 29 سפטبر 2022 حول تنظيم مباريات التوظيف بمجالس العمالات والاقاليم؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

تجرى مباراة مشتركة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة في التخصصات المبينة في الجدول أسفله، وذلك يوم السبت 10 دجنبر 2022 على الساعة التاسعة صباحاً بالمراكمز التي سيعلن عنها عند نشر لائحة المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز المباراة. ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها حسب التخصصات المطلوبة ومجالس الأقاليم المعنية وفق الجدول أسفله:

النوع المجلس الإقليمي	الهندسة المدنية	الاعلاميات	سيادة آليات الأشغال الكبرى	الكهرباء	مجموع عدد المناصب
آسفي	02	02	03	01	08
الصويرة	03	01	02	-	06
شيشاوة	03	01	-	-	04
الحوز	04	01	03	-	08
قلعة السراغنة	02	01	-	-	03
الرحامنة	02	02	-	-	04
اليوسفية	01	02	-	-	03
المجموع	17	10	08	01	36

المادة الثانية:

يشارك في المباراة المرشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكн تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المحددة قائمة بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية، أو المعترف بمعادلتها لهذه الشهادة، طبقاً لمقتضيات المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 90-12-2 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012).

ويشترط التوفير على رخصة السيادة من نوع C أو D بالنسبة للتقنيين في تخصص سيادة العربات وآليات الأشغال الكبرى.
ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها حسب الجدول أعلاه، وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الأمة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 سبتمبر 1997، وتحسب على صعيد كل مجلس إقليمي على حدة

المادة الثالثة:

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بعمالة مراكش أو مكتب الضبط بأحد أقاليم جهة مراكش آسفي مقابل وصل بالاستلام، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم 02 دجنبر 2022 وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات.
وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال.
وسيتم تعيين المرشحين الناجحين بمجالس الأقاليم حسب ترتيبهم في نتائج الاختبارات.

وستنشر لائحة المرشحات والمرشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploipublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales وعلى البوابات الإلكترونية لمجالس العمالات / الأقاليم المعنية، عند توفرها، وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمرشحات والمرشحين لاجتياز الاختبار.

التوقيعات

رئيس المجلس الإقليمي للصويرة



رئيس المجلس الإقليمي لقلعة السراغنة



رئيس المجلس الإقليمي

الحسن الحموي

رئيس المجلس الإقليمي لأسفي



رئيس المجلس الإقليمي ليوسفية



رئيس المجلس الإقليمي للحوز



رئيس المجلس الإقليمي لشيشاوة



رئيس المجلس الإقليمي للوحامة

